

بذلك ان الانتقال من الجرح وظاهره بعد الصعود اليه
انما يتحقق بالسيلان والتجاوز اليما يظهر لا ما يتوهمه
هذا القائل قول ولا يلزم ان ينقض الوضوء بالتجاوز
الي راس بدون السيلان لان تحقق التجاوز الي راس
مخرج اليد بالسيلان عندهم تحقق التجاوز الي راس
الجرح بدون السيلان فيه ولا يمتنع محسوس لانكريد
ذلك النقص وقد اطلعناك على معنى قولهم ان الخروج
انما يتحقق بالسيلان فكذلك ما ذكره قوله والفتوى
ان يقال المعنى المجازي الذي هو التجاوز فقط بدون اعتبار معنى
السيلان فيه ومثله ان يلاحظ السيلان في تحققة بسبب
اشتهار القاعدة القابلة ان الخروج في غير السيلان انما
يتحقق بالسيلان كون الخروج في غير السيلان المعنى الذي
صورناه غير متحقق بدون السيلان بل ما يظهر وهو
واشتهار هذا المعنى بينهم لا يكون سبباً للاهتية السيلان
الي ما يظهر في تحقق التجاوز القام للتجاوز من الباطن الي الظاهر
والتجاوز منه الي موضع اخر قل ان الكلام ليس في تحقق المعنى
القام في ضمن الافراد بل في تحقق ارادته في التعريف من لفظ
سال فكيف يكون اشتهار كون الخروج والانتقال من الظاهر
بعد الصعود اليه غير متحقق بدون سبباً لملاحظة
السيلان في اعادة التجاوز للتجاوز من الباطن الي الظاهر
الي الظاهر والتجاوز منه الي موضع اخر وبعد

التبادر

التبادر التي يقول كان معنى السيلان اما ان يلاحظ في
التعريف على انه فرد من افراد القام او يلاحظ فيه باعتبار
خصوصه ويقصد اليه بلفظ سال فعلى الاول يرد النقص
وهو ظاهر وعلى الثاني يكون حقيقته فيه والمفروض انه
مجاز عن الخروج المعرف بالسيلان وليس بشئ لا يرد
النقص بصورة الفصد وغيرها فلا يدر في العذر اليه
قوله محتمل ان يكون الحكم في صورة الفصد دائراً
على الاحتياط اذا كثرت الدماء يسيل الي راس ويتلخ
به جزءاً وان يكون بصغره هذا الدم على نقد تحققة
قليل جداً فلا يكون محسناً سائلاً الي ما يظهر فلا ينقض الوضوء
به كما اذا غزت ابرة في موضع وخرج الدم على راس الجرح
فان جزاً اما من يتلخ به وليس بناقض للوضوء على ان وضوء
المفصد ثابت بنفس فكيف ينفي هذا الاحتمال الذي
يشهد المحس بانفايه ولو سلم فالكلام ان الدم الذي يسيل
في صورة الفصد بل هو نجس لبعض الوضوء فعندنا ينقض
الوضوء وعند الشافعي لا ينقض واعلم ان هذا القائل قد
لتحج من كلام بعضهم في هذا المقام والعاقلة يتحج من
نقائه لظهور بطلانه فلم يذم ينقله ههنا ثم
اعراضات مولة ناخطيب زاده رحمه الله عليه ما رحمه واسفة

Copyright © King Saud University